



رقم السؤال:
5136

هل يشرع منع المرأة من قيادة السيارة ؟

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته , وجزاكم الله خير يامشائخنا الافاضل وجمعنا وإياكم في الفردوس الاعلى عند رسول الله وصحابته الكرام ....

سؤالي : لايخفاكم حال حكومة آل سعود في هذه الفترة من محاولة صرف انظار الشعب عن موضوع المظاهرات الجارية في الدول العربية , وذلك بأخراج بعض الاعلاميات وقيادتهن السيارة امام الملاء ... وسؤالي ماهو الحكم الشرعي في موضوع قيادة المرأه للسيارة في بلاد الحرمين ؟ علما ان هيئة كبار العلماء افتوا بحرمتها وذلك من باب سد الذرائع ؟

وجزاكم الله خيرا ....

السائل: المعتز بالعزيز

المجيب: اللجنة الشرعية في المنبر

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين
وصلى الله على نبيه الكريم
وعلى آله وصحبه أجمعين
وبعد :

فإن قيادة المرأة للسيارة قد يترتب عليها الكثير من المفاسد ككثرة الخروج والتجوال وعدم القرار في البيت ومخالطة الرجال والاحتكاك بهم وتمكين المرأة من الخروج دون رقابة الولي وغير ذلك من المفاسد التي يضيق المقام عن حصرها .

وخروج المرأة من بيتها بمفردها فيه فتنة لها وفتنة بها .

وقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن سفر المرأة بلا محرم للعلة نفسها .

فإلزام المرأة بعدم قيادة السيارة خشية المحاذير المذكورة أمر مشروع لما يحققه من مصالح شرعية

والقاعدة : أن ما أفضى إلى الحرام فهو حرام .

كما قال تعالى : (ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم) [سورة الأنعام ، من الآية 108]

فنهى الله تعالى عن سب آلهة المشركين مع أنه مصلحة لأنه يفضي إلى سب الله تعالى .

ولا نقول إن قيادة المرأة للسيارة هو في الأصل محرم بل هو في الأصل مباح , ولكنه يشرع لولاة الأمر أن يمنعوا منه دفعا للفساد وقد يمنع ما هو مشروع في إذا خشي الفساد.

فقد روى البخاري ومسلم ومالك في الموطأ :
(عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه و سلم أنها قالت :لو أدرك رسول الله صلى الله عليه و سلم ما أحدث النساء لمنعهن المساجد كما منعه نساء بني إسرائيل قال يحيى بن سعيد فقلت لعمرة أو منع نساء بني إسرائيل المساجد قالت نعم).

ولا يعترض على منع المرأة من قيادة السيارة بكونها يجوز لها ركوب الدواب , لأن السيارة يتحقق بها من الفساد ما لا يتحقق مع سائر الدواب , لسهولة التنقل بها ومنعها المرأة من القرار في بيتها بكثرة التجوال .

وأما كون المرأة قد تضطر إلى استئجار سائق أجنبي فهو أخف ضررا من أن يفتح الباب على مصراعيه .
ولن يدرك حقيقة مفاسد قيادة المرأة للسيارة إلا من نظر إلى البلاد التي تمنع فيها المرأة من قيادة السيارة والبلاد التي لا تمنع فيها وقارن بينهما .

فمنع المرأة من قيادة السيارة فيه تحقيق لبعض المصالح الشرعية وعلى المسلمين أن يتعاونوا فيما بينهم لتطبيقه .

ويجب على المسلمات أن يلتزمن به تحقيقا لتلك المصالح .

والله أعلم
والحمد لله رب العالمين .

أجابه، عضو اللجنة الشرعية :
الشيخ أبو المنذر الشنقيطي

